

قرار رقم (١٢٦٩) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨ / ١١ / ٢٧

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتفويض السيد المستشار نائب رئيس الهيئة في الاعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة رقم (٣١٠) لسنة ٢٠٠٦ بشأن تسجيل صندوق الإنتماء والتكافل الإجتماعي للعاملين بالشركة القومية للأسمنت تحت رقم (٧٨٥) .

وعلى لائحة النظام الاساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها .

وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة القومية للأسمنت المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢ بتصفية الشركة طبقاً لأحكام المادة (٣٨) من القانون (٢٠٣) لسنة ١٩٩١ .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠١٨/١١/٢١ .

"قرار"

مادة (١) : تصفية صندوق الإنتماء والتكافل الإجتماعي للعاملين بالشركة القومية للأسمنت اعتباراً من تاريخ صدور قرار الهيئة بالتصفية .

مادة (٢) : تشكيل لجنة التصفية من كل من :

السيد / حسن عبد الفضيل حمزة

السيد / سعيد على سيد حسن

السيد / أيمن محروس سيد

رئيساً للجنة .

عضواً .

عضواً .

وللجنة الحق أن تستعين بمن تراه لإنهاء عملية التصفية .



٤٦٠٧٦

مادة (٣) : مدة التصفية ستة اشهر من تاريخ صدور قرار الهيئة بتصفية الصندوق أو لحين إنهاء أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب .

مادة (٤) : تكون مصروفات التصفية هي المصروفات الحتمية بحد أقصى خمسة عشر ألف جنيه شاملة مصروفات نشر قرار شطب تسجيل الصندوق من سجلات الهيئة .

مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة
١٢٢٥
(المستشار / رضا عبد المعطى)



٤٦٠٧٦